

(ج) أن يوفد بعثة خاصة إلى سان تومي وبرينسيبي لمواجهة المشاورات مع حكومة هذا البلد بشأن احتياجات المعالجة ، ولتحديد المشاكل الاقتصادية التي يواجهها هذا البلد ، وأن يحمل طي ضمان صدور تقرير البعثة في وقت مناسب يفتح للمجلس الاقتصادي والاجتماعي أن يبحث هذه المسألة في دورته الخاصة والستين ؛

(د) أن يضمن تصميم تقرير البعثة الخاصة طي جميع الدول الأعضاء وجميع المنظمات الإقليمية والدولية المعنية ، بما في ذلك برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، والبنك الدولي ، ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة ، وبرنامج الأغذية العالمي ، ومؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة ؛

(هـ) أن يبقى الحالة في سان تومي وبرينسيبي قيد النظر المستمر وأن يظل طي اتصال وثيق مع الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية وغيرها من المنظمات الدولية والحكومية والوكالات المتخصصة ، والمؤسسات المالية الدولية ، وأن يقدم تقريراً عن هذه المسألة إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والثلاثين .

### الجلسة العامة ١٠١ ١٣ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٧

#### ٩٧/٣٢ - تقديم المساعدة إلى بوتسوانا

##### ان الجمعية العامة ،

ان تشير إلى قرارى مجلس الأمن ٤٠٣ (١٩٧٧) المأخوذ في ١٣ كانون الثاني /يناير ١٩٧٧ ، ٤٠٦ و (١٩٧٧) المأخوذ في ٢٥ آذار/مايو ١٩٧٧ المتعلقين بشكوى حكومة بوتسوانا من أعمال العدوان التي يرتكبها ضد اقليمها النظام غير الشرعي في روديسيا الجنوبية ،

وان يمازرها على صيق لما تصيبه الأعمال التي يرتكبها النظام غير الشرعي في روديسيا الجنوبية ضد بوتسوانا من خسائر في الأرواح البشرية وأضرار في الممتلكات ،

وان تعي الحاجة إلى قيام بوتسوانا بمحضراتها من أجل صون سيادتها وسلطاتها الإقليمية واستقلالها ،

وان تدرك حنة اللاجئين الفلسطينيين من البقير ، والمعب الإصايني الذى يفرضه استمرار تدفقهم على بوتسوانا ،

وان تحيط طيا بتقرير البعثة الموفدة إلى بوتسوانا ، المحتال بمذكرة من الأمين العام المؤرخة في ٢٨ آذار/مارس ١٩٧٧ ، والذي تضمن تقديراً للاحتياجات الاقتصادية الخاصة لبوتسوانا في شباط/فبراير ١٩٧٧ (٣٩) ،

(٣٩) الوظائف الرسمية لمجلس الأمن ، السنة الثانية والثلاثين ، ملحق كانون الثاني / يناير وشباط/فبراير وآذار/مارس ١٩٧٧ ، الوثيقة S/12307 .

وقد درست تقرير اللجنة المؤقتة إلى بوسوانا لدراسة الحالة ، الذي أحصل إليه  
بمذكرة من الأمين العام موقعة في ٢٦ تشرين الأول / أكتوبر ١٩٧٧ ، وفقاً للقرار المجلس  
الاقتصادي والاجتماعي ٢٠٩٥ (د - ٦٣) المؤرخ في ٢٩ آذار / مارس ١٩٧٧ ، والذي يبين  
الخطوط العريضة لبرنامج المساعدة الدولية لبوسوانا (٤٠) .

واقترانها بأن العضوين الدوليين مع بوسوانا ضروري لتعويض الوصول إلى حل لمشاكل  
الجنوب الإفريقي ،

١ - تصرب من تأييدها الكابل لحكومة بوسوانا في جهودها لتأمين سيادتها ؛  
٢ - تدرك المصائب الاقتصادية الخامة التي تواجه بوسوانا في سعيها للتوصل  
إلى اتفاق على المشاريع الانمائية الجارية والمنطقة إلى الاتفاق على ترتيبات الأمن المعالجة ضد  
هجمات وتهديدات روديسيا الجنوبية ؛

٣ - تعهد التفتتات والتوصيات الواردة في مذكري الأمين العام المؤرخين في  
٢٨ آذار / مارس و ٢٦ تشرين الأول / أكتوبر ١٩٧٧ ؛

٤ - تلاحظ مع التقدير المساعدات التي قدمها المجتمع الدولي حتى الآن (٤١) ؛

٥ - توجه انتباه الدول الأعضاء والمنظمات الدولية إلى أن المساعدات الواردة حتى  
الآن تقل من احتياجات بوسوانا ؛

٦ - تعهد بقوة النداء الذي وجهه مجلس الأمن والأمين العام (٤٢) إلى جميع  
الدول والمنظمات الدولية الحكومية لتقديم مساعدة سخية إلى بوسوانا لتتمكن من تنفيذ مشاريعها  
الانمائية المنطوية ؛

٧ - تطلب من جميع الدول والمنظمات الإقليمية والأنظمة والهيئات الحكومية وغير  
الحكومية الأخرى أن تستجيب لنداءات مجلس الأمن لتقديم المساعدة على نطاق سخي إلى بوسوانا

(٤٠) . وللاطلاع على النص المطبوع ، انظر : الوثائق الرسمية  
لمجلس الأمن ، السنة الثامنة والثلاثون ، ملحق تشرين الأول / أكتوبر وتشرين الثاني / نوفمبر  
وكانين الأول / ديسمبر ١٩٧٧ .

(٤١) . المرفق . وللاطلاع على النص المطبوع ، انظر : الوثائق  
الرسمية لمجلس الأمن ، السنة الثامنة والثلاثون ، ملحق تشرين الأول / أكتوبر وتشرين الثاني /  
نوفمبر وكانين الأول / ديسمبر ١٩٧٧ .

(٤٢) الوثائق الرسمية لمجلس الأمن ، السنة الثامنة والثلاثون ، ملحق نيسان / أبريل  
وأيار / مايو و حزيران / يونيو ١٩٧٧ ، الوثيقة S/12326 .

٨ - ترجع من المؤسسات والبرامج المخصصة في منظومة الأمم المتحدة ، هوجه خاص  
 برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، والمركز الدولي للتنمية ، وصندوق النقد الدولي ،  
 ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة ، والصندوق الدولي للتنمية الزراعية ، وبرنامج الأغذية  
 العالمي ، وبرنامج الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ، ومنظمة الصحة العالمية ، ومنظمة الأمم  
 المتحدة للتربية والعلم والثقافة ، ومنظمة الأمم المتحدة للشؤون الملاجئين ، أن تواصل وتهد  
 برامجها الحالية والمقبلة لمساعدة بوتسوانا على القيام ، دون انقطاع ، بتنفيذ مشاريعها  
 الإنمائية المخططة ، وأن تتعاون بشكل وثيق مع الأمين العام في تنظيم برنامج دولي فعال  
 للمساعدة ؛

٩ - ترجع كذلك لبرنامج المجتمع الدولي إلى الحساب الخاص الذي أنشأه الأمين  
 العام في مقر الأمم المتحدة لطفي المساعدات التي تقدم لمساعدة بوتسوانا ؛

١٠ - ترجع من مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون الملاجئين مواصلة برامجها للمساعدة  
 الانسانية لملاجئين في بوتسوانا ، وتحت المجتمع الدولي على تزويده على وجه السرعة  
 بالوسائل الضرورية لتنفيذ هذه البرامج ؛

١١ - ترجع كذلك من الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة  
 أن تعلم الأمين العام بصفة منتظمة عن الخطوات التي اتخذتها والموارد التي وفرتها لمساعدة  
 بوتسوانا ؛

١٢ - ترجع من الأمين العام ؛

(أ) أن تواصل جهودها الرامية إلى تعبئة الموارد اللازمة لتنفيذ برنامج فعال لتقديم  
 مساعدات مالية وتقنية وإمدادية إلى بوتسوانا ؛

(ب) وأن يكفل اتخاذ ترتيبات مناسبة ، متعلقة بالشؤون المالية والميزانية ، لمواصلة  
 تعبئة الموارد ولتتبع البرنامج الدولي لمساعدة بوتسوانا ؛

(ج) وأن يتخذ ترتيبات لاستمرار الحالة الاقتصادية في بوتسوانا في وقت مناسب  
 يرض للمجلس الاقتصادي والاجتماعي أن ينظر في الموضوع في دورته الخامسة والستون ؛

(د) وأن يمتي الحالة في بوتسوانا قيد النظر المستمر ، وأن يظل على اتصال وثيق  
 بالدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية وغيرها من المنظمات الدولية الحكومية والوكالات المتخصصة  
 والمؤسسات المالية الدولية وعمال المنظمات المذكورة في هذا القرار ، وأن يقدم إلى الجمعية  
 العامة في دورتها الثالثة والثلاثين تقريراً من هذه المسألة .

الجمعية العامة

١٣ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٧